اللاتي يصرن عصبات بالغير لا بد وان تكون ذوات فروض لان النساء
اللاتي لسن بذوات فروض لا يصرن عصبات باخوتهن والحال انهن
عصبة كالعم والعمة فان العم عصبة بالاجماع مع ان اختها وهي العمة
لا تصير عصبة به فلو ترك الميت عما وعمة استحق المال كله العم دون العمة لكونها
من ذوي الارحام دون العصبات قوله واما العصبة مع غيره الى آخره القسم
الثالث من العصبات النسبية العصبة مع غيره وهي كل انثى ذات فرض
تصير عصبة مقرونة مع انثى اخرى وهي بنتان من البنوة الاخت لاب
وام والاخت لاب فان كل واحدة منهما تصير عصبة مع البنت لا بمعنى ان
البنت تشارك الاخت في العصوبة بل بمعنى ان تحقق العصوبة للاخت انما
هو مع اجتماعها بالبنت في الوجود والبنت لا تخرج مما لها من الفرض فالفرق
بين العصوبة بغيره والعصبة مع غيره غير خفي لان الباء في بغيره للالصاق
والالصاق لا يتحقق الا عند مشاركة الملصق والملصق به في متعلق الالصاق
فيكون النساء الاربع في العصبة بغيره مع اخوتهن يشاركن في كل العصوبة
العصوبة نحو ضربت زيدا اي لصق به الضرب لغة وقطع موضع
لافادة المقارنة والمقارنة لا تقتضي ان يتحقق بين الشيئين الا شتراكهما متعلقا

لو اكلت الطعام مع الامير اي مقارنا اي مقارنا بالامير ولا يجوز ان
يكون الطعام والامير مشاركين في الاكل فيكون الانثى في العصبة مع غيره
عصبة مقارنة لوجود المغير دون ذلك الغير قوله آخر العصبات اي آخر
لما فرغ المصنف عن بيان العصبات النسبية شرع في بيان العصبات
السببية عند واما قال آخر العصبات تنبيها على ان الاولى بالميراث هو
العصبة النسبية عند اجتماعها مع العصبة السببية ثم لو لم يكن العصبة
النسبية تعين العصبة السببية والعصبة السببية كل ذكر او انثى يصير عصبة
بسبب الاعتاق وهو مولى العتاقة ثم لو لم يكن لكان العصبة السببية
عصبة مولى العتاقة بالترتيب الذي ذكرنا في العصبات النسبية
يعني ان اقرب العصبات الى المعتق من الاصناف المذكورة ابن المعتق
ثم ابن ابنه ثم ابوه ثم جده ثم اخوه لاب وام ثم لاب على ما تحقق آنفا وانما
صار مولى العتاقة او عصبته عصبة المعتق لقوله عليه الصلوة والسلام
الولاء لحمة كلحمة النسب يعني الولاء وصلة كوصلة النسب ووجه التشبيه
بينهما هو ان الاب كما يصير سببا لاحياء الولد كذلك يصير مولى العتاقة
سببا لاحياء المعتق من جهة ان الحرية في حكم الحيوة والرقية في حكم التلف

Copyright © King Saud University